والمركب ليكون متمما للمطلق المنقول والمدعى قوله وانما
قيد الكلام به تعينا الخ اى لاجل تخصيص المنقول بالخبرى كما
توهمه الفاضل الاذنى الذى هو الفاضل العصام فالحصر
اضافى فلا يرد عليه انه انما قيده لتصحيح الكلية الشرطية
كما صرح به فى الحاشية وسيشير اليه المحشى ايضا ثم ان
ان كون المحل كلاما خبريا مبنى على تعريفها بمدلول الكلام
كما يبتنى عليه كلام الشارح فى التقييد بقوله منك كما
سياتى والا فمقتضى التعريف المشهور الذى هو النظر بالبصيرة
من الجانبين فى النسبة الخ ان يكون محلها الحقيقى نفس
النسبة التامة الخبرية قوله تعينا لمحل المناظرة الى اخره
يعنى لما المطلق للمفهم الكلام وايهامه احتمل توجه المؤاخذة
الى الكلام الانشائى والمفرد كما احتمل توجهها الى
الكلام الخبرى فاحتاج الى تعيين ما ايهمه الاطلاق
فمنه بالتقييد ففيه تعرية عما تساه الاطلاق لتقوية
لما افاده المفهم بالاطلاق كما توهمه العصام المحقق هذا
مراده ثم ان المراد تعيين محل المناظرة فى صورة النقل
والدعوى لا مطلقا اذ المناظرة كما تجرى فيهما تجرى
فى التوريات والتقسيمات من غير اعتبار الدعاوى الضمنية
هناك اصلا كما مر وان لم يساعده شئ من تعريفى
المناظرة واقول يمكن ان يحمل مراده على محل مطلق
المناظرة لكن على ان يحمل على المحل الحقيقى الاعم لا اعم
من الصورى المتعارف عندهم اى اذا حكمت بكلام منقول
خبرى صريحا او ضمنا فاما ان تكون فى ذلك الحكم
ناقلا او مدعيا فحينئذ لم يخرج عنه شئ من المناظرات
الواقعة فى التعريفات والتقسيمات بل فى الانشائيات
والعبارات المركبات او المزدوجات وهو الاوفق بحال هذا
المختصر الموجز وحينئذ يظهر وجه وجيه لعدم
تصريح المص

تصريح المص بالابحاث الواقعة على التعريفات والتقسيمات
وغيرهما ووجه حمل الشارح الكلام فى قوله على اللفوى
ووجه تقييده بالتقييد بكن سياتى من المحشى ما يابا عنه
قوله وتنبيها على ان المؤاخذة الى اخره لما توجه
عليه ان التقييد المذكور انما يعين محل المناظرة فى صورتى
النقل والمدعى فيما اذا كان المركبين المنقول كلاما خبريا واما
اذا كان المنقول كلاما خبريا فلا يعين ان محلها النقل او
المنقول او كلاهما دفعه بان ليس المراد تعيين محلها
فى جميع موارد ها بل المراد تعيين نوع المحل وتمييزه عن
نوعى الانشائى والمفرد لانهما الوحدا لان المناشئات
مع ابهام الكلام بالاطلاق ولا يلزم من التقييد المذكور جواز
توجه المؤاخذة الى المنقول الخبرى لان غاية ما افاده
التقييد ان كل ما يتوجه اليه المؤاخذة كلام خبرى والوجه
الكلية لا تنعكس الى نفسها قوله واما الاول الى
اخره بيان لصحة المنبه عليه لامداد التشبيه فان
القيد المذكور بينه بالامداد يعنى ان المؤاخذة فى صورة
النقل انما تتوجه الى الكلام الخبرى لان المؤاخذة فى صورة
النقل انما تتعلق بنفس النقل ونفس النقل جملة خبرية
يتبع من غير المتعارف ما هو المطلوب والكبرى ظاهرة
واما الصغرى فلان المؤاخذة فى صورة النقل اما ان
تتعلق بنفس النقل او بالمنقول او بهما والثانى والثالث
باطل فتعين الاول اما بطلان الثانى فلان كل منقول من
حيث هو منقول محكى محض ولا شئ من المحكى المحض بما
تتعلق به المؤاخذة فلا شئ من المنقول ما تتعلق به
المؤاخذة ويلزمه ان المؤاخذة لا تتعلق بالمنقول اذ لو
تعلقت به لكان بعض المنقول ما تتعلق به المؤاخذة
لكن لا شئ من المنقول كذلك كما ثبت وما قيل ان قولنا

ع عليه مح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)